الفصلة في المفرد لخلوصه وان احوجتك الخ او احوجتك الي تقدير او احو جتك
الي صرف اللفظ عما هو الظاهر من غير تقدير كما في حمل كلام الشارح علي ما ذكره بعض
الادبا وانتكلف للشم الخ وهناك تحقيق انسب بنظر الفقير ولذ الابعد ونه
من الايجاز لان الحصول والكون يفهم من الظرف من غير تقدير ويمكن ان يتكلف للشارح
انه اشار الي ان الظرف يرتبط باعتبار الكون الذي تضمنه قبل الصواب الخ قيل
في معناه اطلب البعد لتعرف وافدر عي علي ما قيل النفمة مجهولة فاذا فقدت عرفت
علي انكشاف جلية حاله الخ وبعد ان لم يعلم جلية الحال فالاحق بالاعتبار ما هو
ابعد من التكليف في ادخال السكب تحت الطلب بنا علي ان الصواب هو الرفع ثم المفتقد
ما يكون صاحبه بمعرفة حال الشاعر اقرب والظاهر حينئذ مع توجيه الشيخ تامل
لا يلزم الا المساواه فيه نظرا للازم اما الاتحاد او المساواة يقتضي المغايرة في
المفهوم وان تعلم ان تفريع قوله فمقتضي الحال الخ اقول يمكن ان يكون المقصود
من التفريع ان مقتضي الحال ليس ما يوجبه الحال بحيث يمتنع انفكاكه عن الحال
كما يقتضيه لفظ المقتضي بل ما يعتبره البليغ مناسبا للحال ولفظ الاقتضا مسالفة
وتشبيه علي ان البليغ التزمه جدا وجعله نتيجة له لا يستلزم دعوي الاتحاد
الخ اقول اما ان يراد بقوله فمقتضي الحال هو الاعتبار المناسب الحكم بالمفهوم علي المفهوم
فالنتيجة الاتحاد في المفهوم واما ان يحكم علي كل من افراد المفهوم بالمفهوم فذلك لا يدل
علي المساواة بل يجوز ان يكون المفهوم المحمول اعم الا ان يقال تدفع اعمية المحمول حقيقة
الفصل بقي ان كون الحكم علي الفرد محققا للاتحاد مفهوما محل خفا ففي التفريع نظر لانه
اما ان يراد الاتحاد مفهوما او المساواه وشيء منهما بخصوصه لا يتفرع وارادة ما يشملهما
غير ظاهرة نعم علما اجماليا العلم الاجمالي لا يختص بصاحب قوة الاستحضار بل
من علم النحو مثلا علم باصول يعرف بها حالة اجمالية الا انها ليست مبدا للتفاصيل فالعلم
الاجمالي

الاجمالي الذي هو مبدا التفاصيل انما يكون لصاحب الملكة لم يتحج بل لا يصح
متعلق للعلم ولذا اختارهما الشارح والاحتياج الي تقدير المتعلق لان العلم المدون
ليس مطلق الادراك بل ادراك هو التصديق بالاصول والخصوصية الماخوذة
فيه حاصلة من المتعلق فلا بد من ملاحظته وارادته واذ انقررات المراد بالعلم
التصديق المخصوص في كون الادراك المخصوص معي حقيقيا لا محالة بطريق الظ
ايضا انه اما عرفية او مجاز مشهور من قبيل اطلاق العام علي الخاص تامل فلا بد
من تقديره اذ لو لم يقدر لصدق تعريف علم المعاني علي غير ادراك الاصول بما له
مدخلية في معرفة احوال اللفظ كالشاهد بقواعد اصول تردبد في العبارة
في البقا الظاهر ان بقاءه بقاء القوة القريبة من الفعل والانتفاء الادراك بالفعل
غير باق مع الملكة فلا يخفي ولا يبعد ان يقال معني كونه وسيلة في البقاء انه يصح ان
يجعل وسيلة اليه وكونه وسيلة لا يقتضي تحقق البقاء علي احد هذين
المعنيين اعلم ان تعريف علم المعاني بالملكة والادراك ينتقض بملكة المسايل تقليدا
وادراكها كذلك مع انها ليس بعلم بل العلم ما حصل بالاستدلال والعالم تقليدا يسمي
حاكيا لا عالما صرح به المحقق في شرحه علي المفتاح وحمله علي الادراك جايز
لانه برجحه كونه معني حقيقيا لما يرجح الاولين القنا علي التقدير اولا اعتداد بها فلا
يصح تحديد بلاغة المتكلم بملكة توفية حق خواص التراكيب له كما يصح بملكة ايراد كل
كلام مطابقا لمقتضي الحال اذ فرق ظاهر بين كون الكلام مطابقا لمقتضي الحال ومحررا
لحق خواص تركيب متكلم ليس له خواص ولا اعتداد بخصوصه فهذه مناقشة
مبنية علي عدم اتحاد المفهومين مستلزمة له موضحة اياه فاندفع البحث ودفعه
بان يقال المراد بتراكيب ذلك المتكلم كل تركيب يرد عليه وبتوفيته حقها ان يأتي بها علي
وجه لا يأتي لاحد ان يعترض عليه بفوت ما ينبغي رعايته لعالم حاذق بقوانين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)